

26 April 2019
Arabic
Original: English

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠

الدورة الثالثة

نيويورك، ٢٩ نيسان/أبريل - ١٠ أيار/مايو ٢٠١٩

الدفع قدما بنزع السلاح النووي

ورقة عمل مقدمة من البرازيل باسم ائتلاف البرنامج الجديد (البرازيل، ومصر، وأيرلندا، والمكسيك، ونيوزيلندا، وجنوب أفريقيا)

الوفاء بالالتزامات بموجب المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

- ١ - أنشئ ائتلاف البرنامج الجديد في عام ١٩٩٨ لتعزيز إحراز تقدم ملموس في تنفيذ المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، في إطار المبدأ القائل إن "الدفاع الكامل الوحيد [ضد تفجير الأسلحة النووية] هو إزالة الأسلحة النووية والتأكد من أنها لن تنتج مطلقاً مرة أخرى".
- ٢ - ووفقاً لأحكام المادة السادسة "تتعهد كل دولة من الدول الأطراف في المعاهدة بمواصلة إجراء المفاوضات اللازمة، بحسن نية، بشأن التدابير الفعالة المتعلقة بوقف سباق التسلح النووي في موعد قريب وبنزع السلاح النووي، وبشأن وضع معاهدة تتعلق بنزع السلاح العام الكامل في ظل مراقبة دولية صارمة وفعالة".
- ٣ - ولا تنص المادة السادسة على مجرد التزام ببذل العناية فحسب، بل على التزام بتحقيق نتائج، نظراً لأن "هناك التزاماً قائماً بالسعي، بنية صادقة، إلى إجراء مفاوضات تفضي إلى نزع السلاح النووي من جميع جوانبه في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة"^(١). ويشير ائتلاف البرنامج الجديد، في هذا الصدد، إلى أن تمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى في عام ١٩٩٥ لا يعني الإذن بالحيازة اللاحقة للأسلحة النووية، بل يؤكد من جديد التزامات جميع الدول الأطراف بموجب المادة السادسة.

(١) مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها، فتوى، تقارير محكمة العدل الدولية ١٩٩٦، الصفحة ٢٢٦.



الرجاء إعادة استعمال الورق



- ٤ - وعلى الرغم من هذا الالتزام الواضح والاعتراف بالإجماع بالدمار الذي يمكن أن تجلبه حرب نووية للبشرية، فقد كان التقدم المحرز في مجال نزع السلاح النووي على مدى العقود الماضية بطيئاً بصورة غير مقبولة كما أن تنفيذ ركيزة نزع السلاح النووي في المعاهدة لم يتحقق بعد.
- ٥ - ويقع على كاهل جميع الدول الأطراف التزام مشترك بموجب المعاهدة بأن تنفذ المادة السادسة. ومن خلال النتائج التوافقية التي تم التوصل إليها في مؤتمرات الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في الأعوام ١٩٩٥، و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠، فقد حددت الدول الأطراف مراراً وتكراراً، في كثير من الأحيان، مجموعة من التدابير العملية والواقعية التي من شأنها أن تساعد على المضي قدماً في تنفيذ المادة السادسة، والتزمت بها.
- ٦ - ونص القرار المتعلق بالشرق الأوسط، الذي اتخذته مؤتمر استعراض المعاهدة وتمييدها في عام ١٩٩٥، على إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط. وكلف مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ الدول الأطراف في المعاهدة بعقد مؤتمر لإنشاء هذه المنطقة؛ بيد أن الجهود الرامية إلى تنفيذ هذا الالتزام باءت بالفشل في عام ٢٠١٢. ولم يتوصل مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٥ إلى اتفاق على وثيقة ختامية من شأنها أن تطلق عملية تنفيذ قرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط. ولم يكن اتخاذ قرار بتمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى ممكناً إلا من خلال حزمة من النصوص التي اتفق عليها عن طريق التفاوض وتضمنت القرار بشأن الشرق الأوسط. ويود ائتلاف البرنامج الجديد أن يشير إلى أن هذا القرار يظل سارياً إلى أن يُنفذ بالكامل.
- ٧ - ويشير ائتلاف البرنامج الجديد إلى أنه يتعين أن تكون جميع الدول الأطراف مسؤولة بالكامل عن الامتثال بدقة لالتزاماتها بموجب المعاهدة، وكذلك لجميع المقررات والقرارات المتخذة والالتزامات المتعهد بها في مؤتمرات استعراض المعاهدة في الأعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠. ويشير ائتلاف البرنامج الجديد كذلك إلى تعهد جميع الدول الأطراف، وبخاصة الدول الحائزة للأسلحة النووية، بتطبيق مبادئ اللارجعة وقابلية التحقق والشفافية فيما يتعلق بتنفيذ التزاماتها بموجب المعاهدة.
- ٨ - ويعتقد ائتلاف البرنامج الجديد أنه يمكن تعزيز المساءلة من خلال تعزيز الشفافية وقابلية تنفيذ الالتزامات والتعهدات بنزع السلاح النووي للقياس. ومن الضروري أن يكون تنفيذ المادة السادسة شفافاً وقابل للقياس لبناء الثقة في عملية نزع السلاح والحفاظ على مصداقية النظام.

الخطر النووي وعواقبه الإنسانية

- ٩ - في ضوء تزايد هشاشة البيئة الأمنية الدولية وزيادة حدة التوترات في العلاقات الثنائية وظهور موجة جديدة من تحديث الترسانات النووية وتحسين نوعيتها، يتزايد مرة أخرى احتمال تصعيد أي نزاع تقليدي إلى نزاع نووي. ويزيد من خطر الاستخدام المتعمد للأسلحة النووية أو استخدام هذه الأسلحة نتيجة تفسير خاطئ، أو استخدامها من قبل جهات فاعلة من غير الدول تتمكن من الحصول عليها، احتمال انفجارها بصورة عرضية أو خطأ، وزيادة الاعتماد في إدارتها على تكنولوجيات الشبكات الرقمية المتطورة، بما في ذلك تكنولوجيات الفضاء الإلكتروني والتكنولوجيات الساتلية.
- ١٠ - ويشير ائتلاف البرنامج الجديد إلى أن مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٠ أعرب عن بالغ قلقه إزاء العواقب الوخيمة على الإنسانية التي تنجم عن أي استخدام للأسلحة النووية وكرر التأكيد على

ضرورة امتثال الدول كافة في جميع الأوقات لأحكام القانون الدولي الساري، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني. ومنذ ذلك الحين، فقد ازدادت كثيرا معرفتنا بالآثار الخطيرة على البشرية وكوكب الأرض، الذي قد ينشأ عن أي استخدام للأسلحة النووية، سواء أكان عرضياً أو متعمداً، بما في ذلك فهمنا للآثار غير المتناسب للإشعاع المؤين على النساء والفتيات والآثار الكارثية المحتملة على البيئة والتراث الثقافي وعلى تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

١١ - وتكمن وراء المعاناة الإنسانية المباشرة والعشوائية والواسعة النطاق التي قد يسفر عنها أي تفجير - لا تتوفر القدرة الكافية للتصدي له - الآثار الأوسع نطاقاً التي ستخلفها الأدخنة والإشعاعات التي يطلقها ذلك التفجير. وأي استعمال للأسلحة النووية سيسفر عن أضرار إنسانية كارثية وعشوائية تكون لها آثار طويلة الأجل وعابرة للحدود وعالمية، وتؤثر تأثيراً غير متناسب على النساء والفتيات. وليس ثمة ما يسمى ضربة نووية "محدودة" أو "إقليمية".

١٢ - وزيادة خطر حدوث تفجير نووي متعمد أم لا؛ والفهم المتعمق للعواقب الإنسانية للأسلحة النووية؛ والمسؤولية المشتركة لتنفيذ المادة السادسة كانت هي العوامل المحركة الرئيسية للعملية الدبلوماسية التي أدت إلى اعتماد معاهدة حظر الأسلحة النووية. ويكرر ائتلاف البرنامج الجديد التأكيد أن معاهدة حظر الأسلحة النووية هي مساهمة في نزع السلاح النووي وعدم الانتشار وهي متسقة تماماً مع تنفيذ معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وتسهم فيه.

البيئة الأمنية العالمية ونزع السلاح النووي

١٣ - يساور ائتلاف البرنامج الجديد قلق بالغ إزاء تدهور البيئة الأمنية الدولية وتدهور الإطار الدولي لنزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار. فالاتفاقات الأساسية التي تم التوصل إليها في الماضي القريب صارت تودع جانبا كما أن آفاق المستقبل القريب غير مؤكدة. وإن الحاجة لتمسّ إلى تحديد الإرادة والقيادة السياسيتين للوفاء بالالتزامات والتعهدات في مجال نزع السلاح. فالتصميم على الصعيد الوطني على توسيع وتحديث الترسانات النووية وتحسين نوعيتها، والحفاظ على دور الأسلحة النووية في المذاهب الأمنية وتعزيزه، عمل يقوض مصداقية نظام معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وينبئ بخطر حدوث سباق تسلح نووي جديد.

١٤ - وهذه التطورات، إلى جانب عدم إلغاء حالة الاستنفار العالية على مستوى التأهب التشغيلي للأسلحة النووية كوسيلة للحد من التوترات والمخاطر النووية، تدعو إلى الشك في التعهد الذي قطعه على نفسها الدول الحائزة للأسلحة النووية بتحقيق إزالة ترساناتها النووية إزالة تامة لا رجعة فيها. ويكرر ائتلاف البرنامج الجديد في هذا الصدد تأكيد الرأي القائل أن الأسلحة النووية تشكل في نهاية المطاف خطراً أمنياً على جميع الدول، بما في ذلك الدول الحائزة للأسلحة النووية، وأن نزع السلاح النووي هو ضرورة أمنية بقدر ما هي إنسانية.

١٥ - ويرى ائتلاف البرنامج الجديد أن الحالة الأمنية العالمية الراهنة لا تمنع اتخاذ إجراءات عاجلة بشأن نزع السلاح النووي، بل تعزز الحاجة إلى ذلك. وسوف يسهم تنفيذ الالتزامات والتعهدات القائمة في مجال نزع السلاح النووي في تحسين البيئة العالمية، في إطار مبدأ الأمن المعزز وغير المنقوص للجميع.

الخطوات المقبلة والتوصيات إلى مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠

١٦ - وفقا لما جاء في الوثيقة الختامية الصادرة عن مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديدتها لعام ١٩٩٥، فإن الغرض من المؤتمرات الاستعراضية هو "تقييم نتائج الفترة التي تستعرض، ... وتحديد المجالات التي ينبغي السعي إلى إحراز مزيد من التقدم فيها في المستقبل والوسائل التي ينبغي استعمالها لتحقيق ذلك". وفي هذا السياق، يدعو ائتلاف البرنامج الجديد جميع الدول الأطراف إلى الدخول في حوار صريح ومفتوح وفعال لإزالة الحواجز، وتعزيز التوفيق وضمان التنفيذ الكامل لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وجميع أحكامها والالتزامات ذات الصلة، لا سيما تلك التي تنطبق على نزع السلاح النووي. ولذلك فإن ائتلاف البرنامج الجديد يحث جميع الدول الأطراف في المعاهدة على أن تعمل سويا من أجل التوصل إلى نتائج قوية ومتوازنة وشاملة في عام ٢٠٢٠، بمناسبة مرور ٥٠ عاما منذ دخول المعاهدة حيز النفاذ.

١٧ - وتحقيقا لهذه الغاية، ينبغي أن يقوم المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٢٠ بما يلي:

(أ) أن يكرر، كنقطة انطلاق، تأكيد استمرار صلاحية جميع الالتزامات والتعهدات التي تم الدخول فيها في مؤتمرات الاستعراض في الأعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠؛

(ب) أن يكرر من جديد التأكيد على مبادئ اللارجعة والقابلية للتحقق والشفافية في نزع السلاح النووي ويدعو إلى تطبيقها تطبيقا كافيا، بما في ذلك من خلال وضع نهج تقنية، تكملها تدابير ملائمة وملزمة قانونا، في سياق تنفيذ الدول الحائزة للأسلحة النووية الاتفاقات بشأن تخفيضات الأسلحة النووية؛

(ج) أن يستكشف الخيارات المتاحة لتعزيز المساءلة من خلال تعزيز الشفافية في تنفيذ الالتزامات والتعهدات بنزع السلاح النووي وقابليتها للقياس؛

(د) أن يدعو، في هذا الصدد، الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى أن تقدم، طوعا، بصورة مشتركة أو منفردة، خطط تنفيذ الالتزامات والتعهدات المتفق عليها في إطار عملية الاستعراض، مع إدراج الأطر الزمنية المؤقتة والنقاط المرجعية لقياس التقدم؛

(هـ) أن يُحثّ الدول الحائزة للأسلحة النووية على أن تلغي حالة الاستنفار العالية للأسلحة النووية العاملة وأن تضع، على سبيل الاستعجال، ضمانات قانونية وإجرائية ملائمة تهدف إلى الحد من خطر حدوث تفجير نووي؛

(و) أن يكرر التأكيد على الحاجة الملحة إلى التنفيذ التام لقرار عام ١٩٩٥ المتعلق بالشرق الأوسط لإنشاء منطقة في الشرق الأوسط خالية من الأسلحة النووية وسائر أسلحة الدمار الشامل، ويحث جميع الدول، لا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية، أن تدعم بجد هذا الهدف والجهود اللازمة لتحقيقه؛ وأن يُحيط علما بمقرر الجمعية العامة ٥٤٦/٧٣، الذي قررت فيه الجمعية أن يُعهد إلى الأمين العام بعقد مؤتمر من أجل إعداد معاهدة بشأن إنشاء منطقة في الشرق الأوسط خالية من الأسلحة النووية وسائر أسلحة الدمار الشامل، على أساس ترتيبات يتم التوصل إليها بحرية بين دول المنطقة؛

(ز) أن يؤكد من جديد أنه "لا يمكن الانتصار في أي حرب نووية وأنه لا يجب خوضها أبدا" وأن يوصي بأن تتخذ جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول التي تعتمد على الأسلحة النووية

في مواقفها الأمنية تدابير من أجل تقليص دور الأسلحة النووية في مذهبها العسكرية وأن تبليغ عما تحززه من تقدم نحو تحقيق هذه الغاية؛

(ح) أن يكرر تأكيد العواقب الوخيمة على الإنسانية التي تنجم عن أي استخدام للأسلحة النووية وأن يؤكد من جديد على ضرورة امتثال الدول كافة في جميع الأوقات لأحكام القانون الدولي الساري، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني؛

(ط) أن يعترف بالآثار غير المتناسبة للإشعاعات المؤيَّنة على المرأة؛

(ي) أن يقر بأن غالبية عظمى من الدول الأطراف اعتمدت معاهدة حظر الأسلحة النووية كتدبير فعال لنزع السلاح النووي مسهمة بذلك في تنفيذ المادة السادسة، وأن يلاحظ توافق المعاهدة واتساقها الكاملين مع أحكام معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية؛

(ك) أن يؤكد على أهمية زيادة الوعي العام بالمخاطر والآثار الكارثية لأي تفجير نووي، بما في ذلك من خلال التثقيف في مجال نزع السلاح وعمل منظمات المجتمع المدني؛

(ل) أن يعترف بمجدول أعمال نزع السلاح الذي وضعه الأمين العام دعماً للدول في جهودها الرامية إلى إزالة الأسلحة النووية.